

متطلبات إدارة الحوكمة الميثاق الأخلاقي GO-P-03-01-01



# الباب الأول/ الميثاق الأخلاقي (مبادئ وأهداف)

#### مقدمة

يعد التمسك بمكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرقي؛ ولذا تبوأت أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحيوية، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنا وانسجامها التام معها.

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَ إِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكِرِ وَالْبَغْيِ عَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (النحل 90) ، وأوصى نبيه صلى الله عليه وسلم بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي :﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ النحل 90) ، وأوصى نبيه صلى الله عليه وسلم بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي :﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأُمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْنَعْرِ الْعَراف 199) ، وزكّاه جل وعلا فقال: ﴿ وَ إِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ ، ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو موضع الأسوة والاقتداء الكامل.

والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمتثل لهذه الأخلاقيات ويمثلها في سلوكه، إذ ترتقي بهم، وتجعلهم أكثر عطاءً وإتقاناً، وأعظم إخلاصاً واحتساباً، مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري، ويجعلها أشد بهاء ونقاءً، ويزيل عنها أي غبش عارض. وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية، قبلة المسلمين، والعمق العربي وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية معربية السعودية، قبلة المسلمين، والعمق العربي والإسلامي وأن مجتمع المملكة (مجتمع حيوي قيمه راسخة)، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث وتشرع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطوعين، فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع الخيري؛ يوجّه سلوكهم، وبدلّهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل.

## التعريفات

## يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يأتي:

- الميثاق الأخلاقي: القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في القطاع الخيري، والمؤثرة في سلوكهم.
- العاملون: كل من يعمل في القطاع الخيري من الجنسين، وإنْ تفاوتَتْ مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوّع.
  - العمل الخيري: أي عمل يستهدف نفع الناس، ويكون بالمال، أو الجهد، أو الوقت، أو الفكر، وليس له غايات ربحية، وقد يسمى أحياناً: (القطاع الخيري –القطاع الثالث القطاع غير الربحي).
- المنظمة: أي وقف أو مؤسسة أو جمعية تنتمي للقطاع الخيري مثل:
  (الجمعيات الأهلية الخيرية المؤسسات الخيرية الجمعيات الخيرية المؤسسات والكيانات المانحة المؤسسات الوقفية المؤسسات غير الربحية).
  - أصحاب العلاقة: كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتأثر بهما.
    - المستفيد: الذي أنشئت المنظمة لخدمته.



الرئيس: المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.

#### أهداف الميثاق:

- 1 تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري.
  - 2 توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري.
- 3 تحفيز العاملين في القطاع الخيري اللتزام بالخلق القويم، والتعاون على تطبيقه.
  - 4 تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري، وتحسين أو تصحيح ما عداها.
    - 5 ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات.

# الأسس والركائز التي بني عليه الميثاق:

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، وروعي في الأصالة، والمتانة، والعلمية، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية، والواقعية، والقبول.

#### وعليه انطلق الميثاق من أسس راسخ<mark>ة، وركائز باسقة، هي:</mark>

- الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الصحيحة.
  - مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية.
- الإفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحوكمة في الجمعيات الأهلية
  - النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية، والاطلاع على أفضل الممارسات
- تلبية احتياجات أصحاب العاقة في العمل الخيري بكافة مستوياتهم من قيادات، ومجالس إدارة، وإدارات تنفيذية، وعاملين، ومستفيدين

# فو ائد الالتزام بالميثاق:

- يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية 2030 التي تنص على غرس ثقافة التطوع، وتحمُّل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمه الراسخة، وفتح الباب لأكبر عدد من الراغبين بالتطوع.
- يعزز مبادئ الحوكمة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين.
  - يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع المنظمة والمستفيد والعمل الخيري.
  - يحدّ من الممارسات السلبية التي قد تفتح بابًا للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما.
    - يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح المنظمة.
      - يني بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.
      - يحمي سمعة المنظمة ومكانتها عند أصحاب العاقة.
        - عين العاملين على تقويم ذواتهم.



- يؤدى إلى أفضل الممارسات المهنية.
- يقدم نموذجاً قاباً لاحتذاء داخل القطاع الخيري وخارجه.
  - يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه.

#### المبادئ العامة للميثاق:

اعتمد فريق الدراسة على الأسس والركائز المنطلقة من ثوابتنا، وجعلها حاكمة على جميع أعماله، ثم جمع الفريق ما توصلت له أعمال المسح، ونتائج البحث، واستطاع آراء أصحاب العلاقة، وعقد عدداً من ورش العمل وجلسات التركيز، ووجد أن هذه المدخلات مجتمعة تقود إلى ثمانية مبادئ رئيسة، يهض علها الميثاق، ويتضمن كل مبدأ قيما فرعية، والمبادئ الثمانية هي:

- 1. الإخلاص: التقرب لله بالعمل، ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل بإبداع واتقان.
- 2. النزاهة: الحذر مما يشين الإنسان، وفصل المصلحة الشخصية عن العمل، مما يمتن الثقة داخل العمل الخيري وفيما بينه وبين المجتمع.
  - 3. العدالة: حفظ الحقوق، ومنع التجني والتفرقة، والانصاف والتوازن في القول والفعل.
  - 4. المسؤولية: إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها، مع التزامه التام بالأنظمة؛ كي يؤدي مسؤولياته الدينية، والوطنية، والمهنية.
  - 5. الإتقان: أداء الأعمال والمهام بأعلى مستوبات الدقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية.
- 6. الاحترام: إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف، مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخال بالعمل والأنظمة المرعية.
  - 7. العطاء: تحقيق الرؤبة التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.
  - 8. التعاون: تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون؛ حيث لا يستطيع العامل أن ينجز مهامه دون التعاون مع الآخرين. وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت معبرة عنها وعما تتضمنه من قيم فرعية.

# الباب الثاني/ مواد الميثاق

## الفصل الأول: أخلاق أساسية:

- 1. الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولاً وعماً.
  - 2. احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيد بها.
- 3. البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
  - 4. احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
- 5. التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
  - 6. تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.





- 7. تحمل أمانة المسؤولية، والمشقّة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر، مع الفرح بعمل الخير.
  - 8. الولاء للمنظمة، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية العمل.
  - 9. النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والمنظمة، مع نسبة التميز لأصحابه.
    - 10. تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
    - 11. المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها.
      - 12. التحرز من أي سبب لانقسام والخاف.
      - 13. المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفيدين.
      - 14. الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس.
        - 15. الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.
    - 16. صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه.

# الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية:

- 1. احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة.
- 2. التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خاله دون شغله بأمور أخرى.
  - 3. الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.
  - 4. تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
- 5. الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
- 6. الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين المنظمة، أو مع أي منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.
  - 7. الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.
  - 8. تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحياته، وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار.
    - 9. تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العاقة.
      - 10. المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.
    - 11. تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات.
      - 12. الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.
      - 13. المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
        - 14. تقدير الشراكة والتكامل بين المنظمة وأي منظمة أخرى.
    - 15. توطين الخبرة واستدامتها في المنظمة لتأهيل الصف الثاني، ونقل المعرفة.
    - 16. التواصل الفعال بما يحقق أهداف المنظمة، ويعزز العاقات الإيجابية بين أصحاب العاقة.



- 17. الإفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد.
  - 18. منح الأولوبة للأمن والسامة وتجنيب المنظمة أي مخاطر.
  - 19. التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.

## الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجو انب المالية:

- 1. تحمّل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.
- 2. الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة، وصيانتها من التفريط.
  - 3. إحسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً.
  - تقبّل المساءلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.
- 5. الإف<mark>صاح عن المعلوما</mark>ت والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.
  - 6. رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمّى أو مسوغ.
    - 7. التورّع عن مواطن الرببة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن.
  - هرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة.
    - 9. رفض الرشوة والسعى لمكافحتها.
    - 10. الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال.
    - 11. الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين.

# الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين:

- 1. الاحتفاء بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بأدائهم.
- 2. تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامهم.
  - 3. التعامل بعدل وإنصاف.
  - 4. الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.
    - تشجيع روح المبادرة والابتكار.
  - إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها.
    - 7. نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة.
      - 8. التواضع.



# الفصل السادس: أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء:

- 1. تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة.
- 2. توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية.
- 3. التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأى الصادق.
- 4. تقديم النصيحة المهذبة، وابلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل.

## الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم:

- 1. الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.
  - 2. تعزيز روح الأخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام.
  - 3. الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتنابز والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم.
    - 4. التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة.
      - 5. الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
- 6. التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية.
  - 7. مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية.
    - 8. اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.
  - 9. الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المنظمة والمستفيد.

# نموذج الميثاق الأخلاقي بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:



فنظراً لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية 2030، وبصفتي عاملا في جمعية أرفى للتصلب المتعدد فإني أجهد مخلصاً فيما يأتى:

- أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري.
- أن أتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية والتزام.
  - أن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان.
    - أن أ<mark>تعاون</mark> مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه.
- أن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالجمعية، مع التنزه عن أي تصرف يؤثر سلباً على ذمتى المالية وأدائى المهنى.
- أن احتسب في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزما بكل ما تضمَّنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم.

س	ائلا ه	ىن الله	العو	ن والس	اد		
لاسم:	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	••••••		••••••	************	
لوظيفة:	•••••	•••••	•••••	•••••	•••••	•••••	
لتوقيع:	•••••	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •		• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	***********	
لتارىخ:		•••••	•••••	••••		******	

جمعية التصلب المتعدد Multiple Sclerosis Society



المملكة العربية السعودية - المنطقة الشرقية جمعيـــــة أرقى للتصلـــب العصبي المتعـــد مسجلـة بوزارة العمــل والتنميـة الإجتماعيـة برقم (782) تأسســت عــام 1437 – 2016 تلفـــــــــون، 582 و900 53 646+



### اعتماد لائحة الميثاق الأخلاقي للعاملين لعام 2019م -2020م

مقر الجمعية (برج الاداد)	المكان	الاثنين		اليوم
06:00 pm – 04:00 pm	الزمن	2019 م	11نوفمبر	التاريخ
	تغيب ( 4)		13) عضوا	عدد الأعضاء: (ا

	لين	لانحة الميثاق الأخلاقي للعام	اعتماد
	، المتعدد2019م.	ل إدارة جمعية أرفى للتصلب	من قبل أعضاء مجلم
التوقيع	علاقته بالتصلب	المنصب في المجلس	الاسم الرباعي
70	مصاب	رئيس مجلس الإدارة	أ. فاطمة بنت سيحان بن عيضة الزهراني
1	مصاب	نائب رئيس مجلس الإدارة	. أ. فيصل بن عودة طلال العوهلي
atro.	مصاب	المشرف المــــالي	. أ. أميرة بنت أحمد صالح الغامدي
Sharker had	مصاب	عضو مجلس إدارة	. م. عبد الله بن محمد صالح العتيق
OP	قريب مصاب	عضو مجلس إدارة	أ. صقر بن سعد عبد الله الماجد
·há	استشارية	عضو مجلس إدارة	. د. شيرين بنت عبد المجيد محمد قريشي
10	قرىب مصاب	عضو مجلس إدارة	د. مشعل بن عزيز بطحان الشهري
	صديق مصاب	عضو مجلس إدارة	د. نورة بنت أحمد عديس السلمي
Vine E	قرىب مصاب	عضو مجلس إدارة	أ. نجاة بنت عبد الله فؤاد بو بشيت
Ens	صديق مصاب	عضو مجلس إدارة	1. أ. مي بنت محمد عبد الله العطيشان
Ro	قرىب مصاب	عضو مجلس إدارة	1. أ. وفاء بنت حمن كامل خجا
( )	مصاب	عضو مجلس إدارة	1. أ. عواد بن محمود محمد البلوي
Ri	داعم	عضو مجلس إدارة	1. أ. فهد بن سعد ناصر الفهيد

إعداد منال بنت أحمد العنزي السكرتير التنفيذي





